

## عمدة القاري

158 - حدثنا ( حسين بن عيسى ) قال حدثنا ( يونس بن محمد ) قال حدثنا ( فليح بن سليمان ) عن ( عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ) عن ( عباد بن تميم ) عن ( عبد الله بن زيد ) أن النبي صلى الله عليه وسلم توطأ مرتين مرتين .  
مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة .

بيان رجاله وهم ستة الأول الحسين بالتصغير بن موسى بن حمران بضم الحاء المهملة الطائي أبو علي القومسي بالقاف وبالمهملة البسطامي الدامغاني سكن نيسابور وبها مات سنة سبع وأربعين ومائتين روى عنه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي وابن خزيمة ثقة من أئمة العربية وهو من الأفراد ليس في الصحيحين من اسمه الحسين بن عيسى غيره وفي أبي داود ابن ماجه آخر حنفي كوفي أخو سليم القاري ضعيف وبسطام وسمنان والدامغان من قومس وقومس عمل مفرد بين الري وخراسان وبسطام بفتح الباء كذا في ( تقويم البلدان ) الثاني يونس بن محمد ابن مسلم أبو محمد المؤدب المعلم البغدادي الحافظ مات بعد المائتين سنة أو ثمان أو غير ذلك الثالث فليح بضم الفاء وفتح اللام وسكون الياء آخر الحروف وفي آخره حاء مهملة واسمه عبد الملك وفليح لقب له غلب عليه وقد مر في أول كتاب العلم الرابع عبد الله بن أبي بكر المدني أبو محمد الأنصاري التابعي توفي سنة خمس وثلاثين ومائة وفي بعض النسخ سقط لفظ محمد بين أبي بكر وعمرو الخامس عباد بتشديد الباء الموحدة بن تميم بن زيد بن عاصم الأنصاري واختلف في كونه صحابيا السادس عبد الله بن زيد بن عاصم المازني هو عم عباد وقد تقدم في باب لا يتوطأ من الشك حتى يستقين وهو غير عبد الله بن زيد بن عبد ربه صاحب رؤيا الأذان رضي الله تعالى عنه .

بيان لطائف اسناده منها أن فيه التحديث والإخبار والعنعنة ومنها أن رواه ما بين نيسابوري وبغدادي ومدني وفليح ومن فوجه مدنيون ومنها أن فيه رواية تابعي عن تابعي عبد الله بن أبي بكر عن عباد بن تميم ورواية صحيحة عن صحابي على قول من يقول إن عبادا من الصحابة .

بيان من أخرجه غيره وهو من أفراد البخاري ولم يخرج غيره من الجماعة وأخرجه أبو داود والترمذي من حديث أبي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم توطأ مرتين مرتين رواه الترمذي وقال هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث ابن ثوبان عبد الله بن الفضل قال وفي الباب عن جابر وأغفل حديث عبد الله بن زيد قلت حديث جابر أخرجه ابن ماجه .

ذكر بقية الكلام انتصاب مرتين مرتين على الوجه المذكور في مرة مرة وقال بعضهم وهذا

الحديث مختصر من حديث عبد ا بن زيد المشهور في صفة وضوء النبي E كما سيأتي بعد من حديث مالك وغيره ولكن ليس فيه الغسل مرتين مرتين إلا في اليدين إلى المرفقين وكان حق حديث عبد ا بن زيد أن يبوب له غسل بعض الأعضاء مرة وبعضها مرتين وبعضها ثلاثا قلت قد قال هذا القائل إن الحديث المذكور مجمل وإن حديث مالك مبين ومخرجهما مختلف فإذا كان كذلك لا يتضي بيان ما ذكره على أنه ليس في حديث عبد ا بن زيد أنه غسل بعض الأعضاء مرة مرة وإنما هذا في حديث غيره ولم يلتزم البخاري التبويع على الوجه المذكور وإن كان الأمر يقتضي بيان ما روي عنه E أنه توضأ مرة مرة وما روي عنه أنه توضأ مرتين مرتين وما روي عنه أنه توضأ ثلاثا ثلاثا وما روي عنه أنه توضأ بعض وضوئه مرة وبعضه ثلاثا وما روي عنه أنه توضأ بعض وضوئه مرتين مرتين وبعضه ثلاثا .

. - 24

( باب الوضوء ثلاثا ثلاثا ) .

أي هذا باب في بيان الوضوء ثلاثا ثلاثا لكل عضو .

والمناسبة بين البابين ظاهرة .

159 - حدثنا ( عبد العزيز بن عبد ا الاويسى ) قال حدثني ( إبراهيم بن سعد ) عن (

ابن شهاب ) أن ( عطاء بن يزيد ) أخبره أن ( حمران ) مولى ( عثمان ) أخبره أنه رأى

عثمان بن عفان